



| | |
|-------------|----------------------------------------------------|
| اسم الصندوق | صندوق التأمين الخاص للعاملين بمصانع سجاد دمنهور |
| رقم قيد | ٥٠٢ |
| IFC code | ٦٧٠٠٠٥٠٢ |

قرار رقم (٨٤ - \) لسنة ٢٠٢٦
بتاريخ ٦ / ٤ / ٢٠٢٦
بشأن مدد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص
للعاملين بمصانع سجاد دمنهور

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) لسنة ٢٠٢٤.
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣٧) لسنة ٢٠٢٤.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار الهيئة رقم (٥) لسنة ١٩٩٤ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالشركة العربية للسجاد
والمفروشات تحت رقم (٥٠٢).
وعلى قرار الهيئة رقم (١٠٠) لسنة ٢٠١٣ بتعديل اسم الصندوق ليصبح " صندوق التأمين الخاص للعاملين بمصانع
سجاد دمنهور ".
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها المعتمدة من الهيئة.
وعلى محضر إجتماع الجمعية العامة غير العادية للصندوق المنعقدة بتاريخ ١٠/١٠/٢٠٢٥ بالموافقة على تصفية
الصندوق المذكور.
وعلى قرار الهيئة رقم (٢٣٨٨) لسنة ٢٠٢٥ الصادر بتاريخ ٢٣/١٠/٢٠٢٥ بشأن تصفية الصندوق.
وعلى كتاب لجنة التصفية الوارد للهيئة بتاريخ ١/٤/٢٠٢٦ بشأن طلب الموافقة على مدد مدة التصفية.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة المؤرخة ١٤/٤/٢٠٢٦.

ق ر ر

- مادة (١): مدد مدة تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بمصانع سجاد دمنهور لمدة ثلاثة أشهر اعتباراً من
٢٣/٤/٢٠٢٦ أو لحين الإنتهاء من أعمال التصفية أيهما أقرب.
- مادة (٢): تلتزم لجنة التصفية بتقديم تقرير عن نتائج أعمالها إلى الهيئة فور إنتهاء إجراءات التصفية أو قبل نهاية مدة
هذا القرار دون الإنتهاء من أعمالها مع إيضاح أسباب ذلك.
- مادة (٣): يُنشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عزام